

قرار مجلس المنافسة عدد 98/ق/2025 صادر في 27 من ذي الحجة 1446 (24 يونيو 2025) المتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA»، عبر الشركة التابعة لها «Dislog Dispositifs Médicaux SA»، المراقبة الحصرية لشركة «Eramedic SA».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 27 من ذي الحجة 1446 (24 يونيو 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكد رئيسة فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 067/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 4 ذي القعدة 1446 (2 ماي 2025)، المتعلقة بتولي شركة «Dislog Group SA»، عبر الشركة التابعة لها «Dislog Dispositifs Médicaux SA»، المراقبة الحصرية لشركة «Eramedic SA»، عبر اقتناء 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد رقم 074/2025 بتاريخ 8 ذي القعدة 1446 (6 ماي 2025) القاضي بتعيين السيد أنيس اضصالح مقرر في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 10 ذي القعدة 1446 (8 ماي 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 10 ذي القعدة 1446 (8 ماي 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 23 من ذي الحجة 1446 (20 يونيو 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد اللاه قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 27 من ذي الحجة 1446 (24 يونيو 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بتاريخ 10 أبريل 2025، والذي ينص على اقتناء شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» ل 100 % من رأسمال شركة «Eramedic SA» وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40 %) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA»، عبر الشركة التابعة لها «Dislog Dispositifs Médicaux SA»، المراقبة الحصرية لشركة «Eramedic SA»، باقتناء 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين أطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة :** «Dislog Group S.A»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 403199، ويقع مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية أولاد صالح، الدار البيضاء، وتنشط في مجال الاستثمار وتمتلك مساهمات في عدة شركات تابعة لها تنشط في قطاعات التوزيع والصناعة والمنتجات الصيدلانية وشبه الصيدلانية ؛

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة :** «Dislog Dispositifs Médicaux SA»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 670155، مملوكة بالكامل لشركة «Dislog Group SA»، ويقع مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية أولاد صالح، بوسكورة، الدار البيضاء، وتضم جميع الشركات التابعة لمجموعة «Dislog» الناشطة في قطاع المستلزمات الطبية ؛

- **الجهة المستهدفة :** «Eramedic SA»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، وكائن مقرها الاجتماعي ب 246 شارع محمد الخامس، الدار البيضاء، المسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت الرقم 34129 والمتخصصة في توزيع المستلزمات الطبية المتخصصة، بما في ذلك التنظير والتعقيم والروبوتات الجراحية والتصوير الطبي ومعدات غرفة العمليات ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز هذه، ستمكن الشركة المقتنية من تحقيق الأهداف التالية :

- تعزيز مكانتها في القطاع الصحي ؛
- السماح لها بالوصول إلى أسواق جديدة من مستشفيات ومختبرات، وكذلك تعزيز حضورها في الصفقات العمومية ؛
- تعزيز القدرات الإنتاجية المحلية للمستلزمات الطبية على المدى المتوسط وتحقيق السيادة الوطنية في هذا المجال.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع المستلزمات الطبية. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخلها، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفر عن كون السوق الوطني لتوزيع المستلزمات الطبية تعرف تعددا للفاعلين ولن تتأثر بعملية التركيز الحالية، نظرا لكون تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق المعنية لن يكون له أثرا ملموسا على المنافسة، لكون حصة السوق التراكمية للأطراف، بعد إنجاز عملية التركيز هذه، على مستوى سوق توزيع المستلزمات الطبية في المغرب سوف لن يطرأ عليها تغيير كبير ؛

ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في سوق توزيع المستلزمات الطبية ؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك بالنظر من جهة لوجود عدد مهم من المنافسين في هذه السوق، وتواجد عدد كبير من موردي المستلزمات الطبية على المستوى العالمي من جهة أخرى ؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، بالنظر لضعف الحصة التراكمية للأطراف المعنية على مستوى السوق المعنية، ما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمة غير واردة. ومن ثم، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتلية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 067/ع.ت.إ. 2025 بتاريخ 4 ذي القعدة 1446 (2 ماي 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Dislog Group SA»، عبر الشركة التابعة لها «Dislog SA»، المراقبة الحصرية لشركة «Eramedic SA».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 27 من ذي الحجة 1446 (24 يونيو 2025)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيدة شيما عبو، وعضوية السيدين التهامي عبد الخالق وعثمان الفردوس.

الإمضاءات :

شيما عبو.

التهامي عبد الخالق. عثمان الفردوس.